

مفاهيم القرآن

(498) المادية لذلك الفرد، هو الذي أعطى القدرة الغيبية لآخر، دون أن يعد المخلوق خالقاً، وأن يتصور استغناء أحد عن اللاه. فلو قام أحد بمعالجة المرضى عن طريق السلطة الغيبية، فقد قام بأمر اللاه وإذنه ومشئته، ومثل ذلك لا يعد شركاً، وتميز السلطة المستندة إلى اللاه عن السلطة المستقلة هو حجر الأساس لامتياز الشرك عن التوحيد، وبذلك يظهر خطأ كثير ممن لم يفرقوا بين السلطة الغيبية المستندة، والسلطة الغيبية غير المستندة. وقالوا: لو أن أحداً طلب من أحد الصالحين - حياً - كان أم ميتاً - شفاء علاته أو رد ضالته، أو أداء دينه، فهذا ملازم لاعتقاد السلطة الغيبية في حق ذلك الصالح وإن له سلطة على الأنظمة الطبيعية، الحاكمة على الكون بحيث يكون قادراً على خرقها وتجاوزها، والاعتقاد بمثل هذه السلطة لغير اللاه عين الاعتقاد بالوهية ذلك المسؤول، وطلب الحاجة في هذا الحال يكون شركاً. فلو طلب إنسان ظامئ الماء من خادمه فقد اتبع الأنظمة الطبيعية لتحقيق مطلبه، أمّا إذا طلب الماء من إمام أو نبيّ موارى تحت التراب، أو عائش في مكان ناء، فإنّ مثل هذا الطلب ملازم للاعتقاد بسلطة غيبية لهذا النبي، أو الإمام على نحو ما يكون للاه سبحانه، ومثل هذا عين الاعتقاد بالوهية المسؤول!! وممن صرح بهذا الكلام الكاتب أبو الأعلى المودودي، إذ يقول: صفوة القول إنّ التصور الذي لأجله يدعو الإنسان إليه، ويستغيثه، ويتضرّع إليه، هو - لا جرم - تصوّر كونه مالكاً للسلطة المهيمنة على قوانين الطبيعة وللقوى الخارجة عن دائرة نفوذ قوانين الطبيعة. (1)

1 . المصطلحات الأربعة: 17.